

مرسوم سلطاني
رقم ٩١/٣٩
باجراء تعديل في النظام العام
لغرفة تجارة وصناعة عمان

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .
وعلى النظام العام لغرفة تجارة وصناعة عمان الصادر في ١٥ مايو ١٩٧٢م وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة (١) : تعدل المادتان ٢٢ و ٢٤ من النظام العام لغرفة تجارة وصناعة عمان المشار اليه ، على النحو التالي :
- المادة ٢٢ : تكون مدة ولاية مجلس الادارة أربع سنوات ميلادية .
- المادة ٢٤ : ينتخب مجلس الادارة فور اكتماله من بين أعضائه نائبا للرئيس وأميننا للسر وأميننا للمال وثلاثة أعضاء يتألف منهم مع الرئيس ، المكتب التنفيذي للغرفة .
- مادة (٢) : تلغى المادة (٢٣) من النظام العام لغرفة تجارة وصناعة عمان المشار اليه .
- مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٤ رمضان سنة ١٤١١ هـ
الموافق : ١٠ ابريل سنة ١٩٩١ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٥٣)
الصادرة في ٢١/٤/١٩٩١ م